وعدم التعرض له وحمى ثمراركل شيء اليه وفي قراءة قياما بلا الف مصدر قام غير معل
والشهر الحرام بمعنى الاشهر الحرم ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب قياما
لهم يامنهم القتال فيها والهدي والقلائد فياما لهم يامن صاحبها من التعرض
له ذلك الجعل المذكور لتعلموا ان الله يعلم ما في السموات وما في الارض وان
الله بكل شيء عليم فان جعله ذلك لجلب المصالح لكم ودفع المضار عنكم
قيل وقوعها دليل على علمه بما في الوجود وما هو كائن اعلموا ان الله شديد
العقاب لاعدائه وان الله غفور رحيم لاوليائه ما على الرسول
الا البلاغ الابلاغ لكم والله يعلم ما تبدون تظهرون من العمل وما
تكتمون تخفون منه فيجازيكم به قل لا يستوي الخبيث الحرام والطيب
الحلال ولو اعجبك كثرة الخبيث فاتقوا الله في تركه يا اولي الالباب
لعلكم تفلحون تفوزون وترتبط بما اكثر واسواله صلى الله عليه وسلم
يا ايها الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تظهر تسؤكم لما فيها
من المشقة وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن اي في زمن النبي صلى الله
صلى الله عليه وسلم تبد لكم المعنى اذا سالتم عن اشيا في زمنه ينزل القرآن
بابدائها ومتى ابدا هاساءتكم فلا تسالوا عنها قد عفا الله عنها عن مسالتكم
فلا تعودوا والله غفور حليم قد سألها اي الاشيا قوم من قبلكم
انبياهم فاجيبوا ببيان احكامها ثم اصبحوا بها كافرين بتركهم العمل بها ما جعل شرع الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة
ولا حام كما كان اهل الجاهلية يفعلونه روى البخاري عن سعيد بن
المسيب قال البحيرة التي يمنع درها للطواغيت فلا يحلبها احد من الناس
والسائبة كانوا يسيبونها لالهتهم لا يحمل عليها شيء والوصيلة الناقة
البكر تبكر في اول نتاج الابل ثم تثني بعد بانثى وكانوا يسيبونها لطواغيتهم ان وصلت احداهما بالاخرى ليس بينهما ذكر والحام فحل الابل يضرب
الضراب المعدود فاذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت واعفوه من الحمل فلم
يحمل عليه شيء وسموه الحامي ولكن الذين كفروا يفترون على الله

الكذب

الكذب في ذلك ونسبته اليه واكثرهم لا يعقلون ان في ذلك افترا لانهم قلد
وا فيه اباهم واذا قيل لهم تعالوا إلى ما انزل الله والى الرسول اي الى حكمه
من تحليل ما حرموه قالوا حسبنا ما وجدنا عليه اباءنا من الدين
والشريعة قال تعالى احسبهم ذلك ولو كان اباؤهم لا يعلمون شيئا ولا يهتدون الى الحق والاستفهام للانكار يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم
اي احفظوها وقوموا الصلاح بها لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قيل
المراد لا يضركم من ضل من اهل الكتاب وقيل المراد غير هم لحديث ابي ثعلبة
الخشني قال سالت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايتمروا بالمعروف
وتناهوا عن المنكر حتى اذا رايت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب
كل ذي راي برايه فعليك نفسك رواه الحاكم وغيره إلى الله مرجعكم جميعا
فينبئكم بما كنتم تعملون فيجازيكم به يا ايها الذين امنوا شهادة
بينكم اذا حضر احدكم الموت اي اسبابه حين الوصية اثنان ذوا
عدل منكم خبر بمعنى الامر اي ليشهده واضافه شهادة ليبين على الاتساع
وحين بدل من اذا وظرف لحضر او آخران من غيركم اي غير ملتكم
ان انتم ضربتم سافرتم في الارض فاصابتكم مصيبة الموت تحبسونهما
توقفونهما صفة اخران من بعد الصلوة اي صلاة العصر فيقسمان
يحلفان بالله ان ارتبتم شككتم فيهما فيقولان لا نشتري به ثمنا
عوضا ناخذه بدله من الدنيا بان نحلف او نشهد به كاذبا لاجله
ولو كان المقسم له المشهود له ذا قربى قرابة مناولا نكتم شهادة
الله التي امرنا باقامتها إنا إذا ان كتمناها لمن الآثمين فان عثر
اطلع بعد حلفهما على انهما استحقا اثما اي فعلا ما يوجب من خيانة او
كذب في الشهادة بان وجد عندهما ما ادعيا انهما ابتاعاه من
الميت او اوصى لهما به فآخران يقومان مقامهما في توجه اليمين عليهما
عليهما من الذين استحق عليهم الوصية وهم الورثة ويبدل من اخران

Copyright © King Saud University